

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-166898

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-166898-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء 2023/10/10م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/12/27م، من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفتها وكيلًا عن الشركة المستأنفة بموجب وكالة رقم (...)، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-5891) الصادر في الدعوى رقم (Z-98553-2022) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعامي 2019م و2020م. في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى المقامة من المدعية/ الشركة ...، سجل تجاري (...)، شكلاً لرفعها من غير ذي صفة.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (الشركة ...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت أن الوكالة صحيحة حيث أن للعضو المنتدب الصلاحية بإصدار وكالة استناداً للمادة (21) من عقد التأسيس.

وفي يوم الثلاثاء 2023/10/10م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 21 / 04

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-166898

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-166898-2022)

1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف ، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد الاطلاع على المستندات المرفقة في ملف دعوى الاستئناف، ونظراً لدفع المكلف في لائحة استئنافه بشأن أن الوكالة صحيحة حيث أن للعضو المنتدب الصلاحية بإصدار وكالة استناداً للمادة (21) من عقد التأسيس والتي نصت على "يختص رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب (في حالة تعيينه) مجتمعين أو منفردين بتمثيل الشركة في علاقتها مع الغير ومع الجهات الحكومية ولهما أن يعينا الوكلاء والمحامين"، وبعد التحقق من عقد التأسيس واستناداً للمادة المذكورة أعلاه والمنصوصة في عقد التأسيس، وحيث أن الوكالة المرفقة صادرة من أحد الأشخاص المخولين بذلك وسارية المفعول، الأمر الذي يتبين معه أن الدعوى مقامة من ذي صفة، وتأسيساً على ما سبق ترى الدائرة قبول طلب الاستئناف وإلغاء قرار الدائرة محل الاستئناف وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها من جديد.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه/ الشركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-5891) الصادر في الدعوى رقم (Z-98553-2022) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعامي 2019م و2020م.

ثانياً: وفي الموضوع: قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار دائرة الفصل، وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-166898

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-166898-2022)

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً